



المحضر الجملي لجلسة اللجنة الإدارية

ع 44 دد

*** **

يوم الخميس 17 أكتوبر 2024

أشرف السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس، على
اجتماع اللجنة المكلفة بالنظر والبت في المسائل الإدارية والمالية والعقارية وغيرها من
المسائل الأخرى التي يستوجب النظر فيها العرض على أنظار جلسة عمل إدارية، وذلك
يوم الخميس 17 أكتوبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا بقاعة الاجتماعات "علي
البلهوان" بقصر البلدية بالقصبة، وبحضور السادة الأعضاء القارين للجنة الآتي
ذكرهم:

- سامي بن الهوشات : المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة،
- نصر الخليفي : مدير المرور والوقوف،
- منجي لهذب : مدير الشؤون المالية،
- عدنان سعيدان : مدير الإعلامية والنظم المعلوماتية والجودة،
- لخضر الدخيلي : مدير النظافة .

وتغيب عن الجلسة بعذر السيّد و السادة:

- نرجس الرياحي، المديرة العامة للتهيئة العمرانية و البناء و التهذيب بالنيابة،
- أنور المديني : المدير العام للطرق و المناطق الخضراء و المنتزهات بالنيابة،
- منصف الأندلسي، مدير التخطيط الحضري .
- عمر حلمي النيفر، مدير حفظ الصحة و حماية المحيط الحضري .

كما حضر الجلسة الإطارات البلدية المعنية والسيدة المديرة العامة للوكالة البلدية للخدمات البيئية و ممثلين عن الوكالة البلدية للتصرف، وفق ورقة الحضور المصاحبة لهذا .

وخصّصت هذه الجلسة للتداول في المسائل التالية:

- 1/- مذكرة حول طلب مساندة مالية إستثنائية (عدد 02) لفائدة الوكالة البلدية للخدمات البيئية.
- 2/- مذكرة حول طلب الوكالة البلدية للتصرف إصدار قرار لمراجعة المعلوم الشهري لوقوف سيارات الأجرة "لواج" بمحطة "باب عليوة" الراجعة لها بالإستغلال في إطار إتفاقية إحالة تصرف.
- 3/- مذكرة حول مقترح الترفيع في المعاليم الموظفة على إبرام عقود الزواج بقصر البلدية بالقصبة.
- 4/- إتفاقية حول تنظيم حفل إفتتاح مسبح "البلفدير".
- 5/- مذكرة حول مشروع إنجاز مأوي آلية للسيارات بمدينة تونس.
- 6/- حول طلب السيد عمار الفالح، عميد بالحرس الوطني وأحد ضحايا العمليات الإرهابية، تمكينه من كراء قاعة إبرام عقود الزواج بقصر البلدية بالقصبة وذلك خلال عطلة ديسمبر
- 7/- مذكرة حول طلب إرجاع الإنتفاع بمنحة الأوساخ والمنحة البلدية لحفظ الصحة ورفع الفواضل المنزلية للعملة.
- 8/- مذكرة حول مقترح مراجعة القرار البلدي حول ضبط معاليم الخدمات المقدمة من قبل بلدية تونس في ميدان الرياضة.
- 9/- حول مشروع بناء مركز فرز ومعالجة النفايات بالعقار البلدي المقترح ببطحاء حي ابن سينا بمنطقة الكبارية على الطريق "GP3".

إفتتح السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الجلسة، مرحّبا بالسيّدات والسّادة الحضور ، ثمّ شرع في تقديم جدول أعمال الجلسة المذكور أعلاه.

الموضوع عدد 01 : حول طلب مساندة مالية إستثنائية (عدد 02) لفائدة الوكالة البلدية للخدمات البيئية

أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيدة سناء كريم ، المديرة العامة للوكالة البلدية للخدمات البيئية ، لعرض ملفها المتعلق بطلب صرف مساندة مالية إستثنائية قدرها ثلاثمائة ألف دينار (300 أ.د) حيث أكدت أن تراكم الديون المتخلدة بذمة الوكالة تجاه المتعاملين معها طيلة السنوات الثلاث الأخيرة، وخاصة منها بعض المقاولات العاملة في مجال التنظيف والمرتبطة بإتفاقية إسداء الخدمات البيئية المبرمة بين الطرفين، أصبحت تمثل عبئا ماليا ثقيلا يحول دون قدرتها على الوفاء بتعهداتها في الآجال وعائقا أمام حسن تنفيذ الإتفاقية.

وكحل ظرفي لمعالجة هذه الوضعية الإستثنائية تمت المطالبة بمساندة مالية إستثنائية إضافية قدرها ثلاثمائة ألف دينار (300.000,000 د) ستخصص لخلاص جزء من الديون.

ثم أحال السيّد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتالي:

*** السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:**

أكّد أنّ النظر في هذا الطلب يندرج في إطار إضطلاع الإدارة البلدية بمسؤولياتها تجاه الهياكل الراجعة لها بالنظر من جهة، وفي نطاق تعزيز التعاون والعمل المشترك وكذلك توزيع الأدوار على أساس التكامل معها من جهة أخرى.

*** السيد منجي لهذب، مدير الشؤون المالية:**

أوضح أنّ المطروح حاليا على اللجنة هو إقرار مبدأ الموافقة على المساندة المالية المطلوبة على أن يتم الخوض لاحقا في كافة النواحي الإدارية والفنية والمالية المتعلقة بها على ضوء

تقرير مفصل ستتولى الوكالة تقديمه. كما أضاف بأنه سبق للبلدية صرف مساندة مالية إستثنائية قدرها مائتي ألف دينار (200 أ.د) بعنوان حملة لتأهيل معدات النظافة.

* السيد عدنان سعيدان، مدير الإعلامية و النظم المعلوماتية و الجودة:

طالب بموافاة اللجنة بقائمة تفصيلية للديون المتخلدة بذمة الوكالة وضبط المستفيدين والمبالغ المزمع تسوية وضعيتها في إطار هذه المساندة المالية.

قرار اللجنة

بعد التداول والنقاش، قرّر أعضاء اللجنة الإدارية الموافقة المبدئية على المساندة المالية الإستثنائية (عدد 02) لفائدة الوكالة البلدية للخدمات البيئية.

الموضوع عدد 02: حول طلب الوكالة البلدية للتصرف إصدار قرار لمراجعة معلوم وقوف سيارات الأجرة " لواج " بمحطة " باب عليوة " الراجعة لها بالإستغلال في إطار إتفاقية إحالة تصرف.

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة الأولى من جدول أعمال الجلسة، أحال السيد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيد نصر الخليفي، مدير المرور و الوقوف، لتقديم النقطة الثانية من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في طلب الوكالة البلدية للتصرف إصدار قرار لمراجعة معلوم وقوف سيارات الأجرة " لواج " بمحطة " باب عليوة " الراجعة لها بالإستغلال في إطار إتفاقية إحالة تصرف.

تولّى السيد نصر الخليفي، تلاوة مذكرة حول طلب الوكالة البلدية للتصرف إصدار قرار لمراجعة المعلوم الشهري لوقوف سيارات الأجرة "لواج" بمحطة "باب عليوة" الراجعة لها بالإستغلال في إطار إتفاقية إحالة تصرف، هذا نصّها:

وبعد، فالمعروض على أنظار اللجنة مقترح الوكالة البلدية للتصرف الترفيه في المعلوم الشهري الموظف على وقوف سيارات الأجرة "لواج" بمحطة "باب عليوة" من 18.408 د إلى حدود 22 د وذلك بالنظر لما يلي:

- توصية مجلس إدارة الوكالة البلدية للتصرف المنعقد بتاريخ 15 ماي 2024 بخصوص كراء قطعة الأرض، الراجعة بالملكية للشركة الوطنية للسكك الحديدية، والمتاخمة لمحطة سيارات الأجرة "لواج" "باب عليوة" والتي تمسح حوالي 2200 م²، وذلك في إطار العمل على توسيع المحطة والتقليص من الإكتظاظ داخلها بمحيطها من خلال الترفيه في طاقة إستيعابها بحوالي 80 مكان وقوف، بما فيه تحسين مردوديتها فضلا عن إستجابة هذا التمشي لتطلعات سائقي الأجرة علاوة والأهم التقليص من الوقوف العشوائي والإختناق المروري الذي يشهده محيط المحطة.

- رجوعا لمحضر الجلسة المنعقدة في الشأن يوم 26 جوان 2024 مع ممثلي غرف سائقي سيارات الأجرة "لواج" بولايات تونس الكبرى والمضمن تحت عدد 3424 بتاريخ 05 أوت 2024، والذي تمّ في إطارها الإتفاق الأولي على الترفيه في المعلوم الشهري الموظف على وقوف السيارات بالمحطة من 18 د إلى حدود 22 د.

هذا وتطبيقا لأحكام الأمر 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016، المتعلق بضبط تعريفية المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها، والذي حدد بالنقطة 4 من العنوان الرابع منه تحت باب "معاليم منح لزمة الملك البلدي أو الجهوي العمومي أو الخاص أو إشغاله أو الإنتفاع به"، معاليم وقوف مختلف العربات في الطريق العام، والذي تمّ به الإبقاء على نفس المعاليم الدنيا المحددة بالأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 بالنسبة للوقوف بالماوي والأماكن المهيأة (الإبقاء على المقادير الدنيا المحددة بـ 0.600 د عن العربة/اليوم و 0.400 د عن العربة/الجزء من اليوم)،

والمعروض للتداول توظيف معلوم على وقوف سيارات الأجرة "لواج" بمحطة "باب عليوة" وفقا للمقترح التالي:

* معلوم 0.700 د/اليوم بإحتساب 26 يوم عمل/الشهر، ونسبة أداء على القيمة المضافة 19 % أي ما يعادل معلوما شهريا 21.658 د بإحتساب الأداءات.

ويعرض هذا الموضوع على أنظار اللجنة لأخذ القرار بخصوصه.

ثم أحال السيّد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتّالي:

*** السيد نصر الخلفي، مدير المرور والوقوف:**

أوضح أنّه تمّ إحتساب المعلوم الشهري الموظف على وقوف سيارات الأجرة "لواج" بمحطة "باب عليوة" بـ 600 مليم/اليوم بحساب 26 يوم/الشهر وبإحتساب 18%(الآداء على القيمة المضافة) منذ سنة 2002 وحدّد بـ 20 ديناراً (23.600 ديناراً بإحتساب الآداءات)، طبقاً للقرار البلدي المؤرخ في 04 جويلية 2002، والذي إعتد مقتضيات الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها، الذي ينصّ بالنسبة لمعلوم الوقوف بالأماكن المهيأة على 600 مليم عن العربة في اليوم أو 400 مليم عن الجزء من اليوم، غير أنّ المهنيين مباشرة بعد قيام ثورة 14 جانفي 2011 عارضوا دفع هذا المعلوم، و ذلك طيلة الفترة الممتدة من قيام ثورة 14 جانفي 2011 إلى أواخر سنة 2012، ولم يحسم الأمر إلا بعد عقد عديد الجلسات بين مختلف الأطراف وتمّ الإتفاق على التخفيض في هذا المعلوم إلى حدود 18 د أي ما يمثل معلوم يومي للوقوف بـ 600 مليم، كما أوضح أنّ فضاء باب عليوة يتسع لوقوف حوالي 250 سيارة.

*** السيدة منى سعد، مكلفة بتسيير الإدارة الفرعية للإستغلال بالوكالة البلدية للتصرف:**

أفادت أنّه تمّ القيام بدراسة إقتصادية حول المردودية مع الأخذ بعين الإعتبار الأعباء التي ستتحملها الوكالة مقارنة بالمدخلات المقدرة مع بيان العائدات المنتظرة، بالإضافة إلى القيام بزيارة ميدانية للمحطة من قبل مصالح الحماية المدنية وشرطة المرور وأعضاء مجلس إدارة الوكالة البلدية للتصرف، كما تمت الموافقة على محضر مجلس إدارة الوكالة البلدية للتصرف في الشأن من طرف سلطة الإشراف.

قرار اللجنة

بعد التداول والنقاش، قرّر أعضاء اللجنة الإدارية المصادقة بالإجماع على مراجعة معلوم وقوف سيارات الأجرة "لواج" بمحطة "باب عليوة" على النحو التالي: معلوم 0.700 د/اليوم بإحتساب 26 يوم عمل/الشهر، ونسبة أداء على القيمة المضافة 19% أي ما يعادل معلوما شهريا 21.658 د بإحتساب جميع الآداءات.

الموضوع عدد 03: حول الترفيع في المعاليم الموظفة على إبرام عقود الزواج بقصر البلدية بالقصبة.

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة الثانية من جدول أعمال الجلسة، أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيّد منى سعد، مكلف بتسيير الإدارة الفرعية للإستغلال بالوكالة البلدية للتصرف، لتقديم النقطة الثالثة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في مقترح الترفيع في المعاليم الموظفة على إبرام عقود الزواج بقصر البلدية بالقصبة.

تولّت السيدة منى سعد، تلاوة مذكرة حول مقترح الترفيع في المعاليم الموظفة على إبرام عقود الزواج بقصر البلدية بالقصبة، هذا نصّها:

تبعا لتكفل الوكالة منذ عديد السنوات بتسيير و إستغلال قاعة المراسم بالقصبة وفقا لمقتضيات إتفاقيات إحالة التصرف المبرمة في الغرض،

و مواكبة لما تمّت ملاحظته من إرتفاع في حجم الطلبات و من تطوّر في الخدمات المطلوبة من المواطنين إضافة إلى تغيّر العادات خاصة فيما يتعلق بفترة الذروة ، تعرض الوكالة المقترحات التالية:

* إدراج شهري ماي و أكتوبر ضمن الفترة الصيفية و تطبيق التعريفة المعتمدة خلال أشهر الصيف (جوان ، جويلية ، أوت و سبتمبر) و المقدّرة بـ 1100 د على عقود القران التي ستبرم خلال

الشهرين المذكورين باعتبار ما تشهده هذه الفترة - التي أصبحت تمثل إمتدادا لفصل الصيف - من طلبات متزايدة.

* عدم الإقتصار على إبرام عقود الزواج خلال فترة نهاية الأسبوع (مساء الجمعة و السبت و الأحد) و السّماح بإستغلال قاعة المراسم كامل أيام الأسبوع بداية من الساعة السابعة مساء حتى الساعة العاشرة ليلا و ذلك حتى يتسنى الإستجابة للطلبات الكبيرة الواردة على المصالح البلدية.

* توظيف معلوم قدره 200 د في صورة إستعمال آلة موسيقية على غرار ما هو معمول به ببعض البلديات ، و يتمّ ذلك وفقا للشروط التالية :

- إستعمال آلة موسيقية واحدة فقط.

- الآلة المسموح بإستعمالها هي آلة الكمان (violon)

- عدم إستعمال مضخمات الصوت

* إضافة نصف ساعة للعروسين الراغبين في إستغلال الطابق العلوي لقصر البلدية قصد تنظيم حصص تصويرية و توظيف معلوم قدره 100 د مقابل ذلك.

و المعروض على اللجنة الموقرة التداول في هذه المقترحات و التفضل بالموافقة.

ثم أحال السيّد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتّالي:

*** السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:**

أكد على ضرورة تعزيز الوكالة البلدية للتصرف للفريق المكلف بالسهر على إبرام عقود القران بالموارد البشرية اللازمة بالتوازي مع هذه الإجراءات لضمان حسن تنظيم حفلات عقود القران كما إقترح إستغلال القاعة الموجودة بدائرة باب بحر لإبرام عقود الزواج و ذلك قصد التخفيف من الضغط على قاعة القصبة و لتقريب الخدمات من الفئات الضعيفة.

*** السيد محمد علي السعداني، المنسق العام للإستغلال بمصلحة المرور و الوقوف بالوكالة البلدية للتصرف:**

إقترح إجراء مراجعة شاملة لمختلف الإتفاقيات المبرمة بين بلدية تونس و الوكالة البلدية للتصرف في إتجاه توسيع نشاط الوكالة و توفير مداخل إضافية لكل من البلدية و الوكالة و لمزيد تقريب الخدمات من المواطن.

*** السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة:**

أشار إلى ضرورة الأخذ بعين الإعتبار للمعطى المتعلق بتكفل المواطن في الفترة الحالية بمعلوم عدل الإشهاد مؤكدا على ضرورة إستحداث نسق عقد جلسات اللجنة المشتركة بين الوكالة البلدية للتصرف و بلدية تونس و المخصصة لدراسة و مراجعة الإتفاقيات المبرمة بين الطرفين في إتجاه معالجة مختلف الإشكاليات المعترضة.

*** السيد نصر الخلفي، مدير المرور و الوقوف:**

أوضح أن إستغلال قاعة الدائرة البلدية بباب بحر كقاعة لإبرام عقود القران قد يطرح إشكاليات في الوقوف بإعتبارها منطقة زرقاء ، و ذلك بإستثناء يوم الأحد.

توصيات الجلسة

- النظر في إمكانية نقلة أعوان من الوكالة البلدية للخدمات البيئية إلى الوكالة البلدية للتصرف مع إرسال الوكالة البلدية للتصرف لطلب في حاجياتها من الموارد البشرية.
- عقد جلسة عمل مع مجلس إدارة الوكالة البلدية للتصرف للنظر في إمكانية تهيئة مختلف القاعات الموجودة بالدوائر البلدية بعد معاينتها و التثبت من حاجياتها لإستغلالها كقاعات لإبرام عقود القران ، وهو ما يمكن كل من البلدية و الوكالة من تحقيق مداخل إضافية إلى جانب تقريب الخدمات من المواطن.

قرار اللجنة

بعد التداول والنقاش، قرّر أعضاء اللجنة الإدارية المصادقة بالإجماع على مقترحات الوكالة البلدية للتصرف بخصوص قاعة إبرام عقود القران بقصر البلدية بالقصبة و المتمثلة في :

* إدراج شهري ماي و أكتوبر ضمن الفترة الصيفية و تطبيق التعريفة المعتمدة خلال أشهر الصيف (جوان ، جويلية ، أوت و سبتمبر) - و المقدرة بـ 1100 د في الساعة - على عقود القران التي ستبرم خلال الشهرين المذكورين بإعتبار ما تشهده هذه الفترة - التي أصبحت تمثل إمتدادا لفصل الصيف - من طلبات متزايدة.

* عدم الإقتصار على إبرام عقود الزواج خلال فترة نهاية الأسبوع (مساء الجمعة و السبت و الأحد) و السماح بإستغلال قاعة المراسم كامل أيام الأسبوع بداية من الساعة السابعة مساء حتى الساعة العاشرة ليلا و ذلك حتى يتسنى الإستجابة للطلبات الكبيرة الواردة على المصالح البلدية.

* توظيف معلوم قدره 200 د في صورة إستعمال آلة موسيقية على غرار ما هو معمول به ببعض البلديات ، و يتم ذلك وفقا للشروط التالية :
- إستعمال آلة موسيقية واحدة فقط .
- الآلة المسموح بإستعمالها هي آلة الكمان (violon).
- عدم إستعمال مضخمات الصوت.

* إضافة نصف ساعة للعروسين الراغبين في إستغلال الطابق العلوي لقصر البلدية قصد تنظيم حصص تصويرية و توظيف معلوم قدره 100 د مقابل ذلك.

الموضوع عدد 04: حول إتفاقية حول تنظيم حفل إفتتاح مسبح " البلقيدير "

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة الثالثة من جدول أعمال الجلسة، أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيّد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة، لتقديم النقطة الرابعة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالمصادقة على إتفاقية حول تنظيم حفل إفتتاح مسبح " البلقيدير ".

و بإعتبار أنه تم النقاش في مختلف بنود الإتفاقية خلال جلسة عمل سابقة عقدت في الغرض ، فإنه لم تسجل الجلسة أية تدخلات.

قرار اللجنة

قرّر أعضاء اللجنة الإدارية المصادقة بالإجماع على الإتفاقية حول تنظيم حفل إفتتاح مسبح " البلفير " .

الموضوع عدد 05: حول مشروع إنجاز مأوى آلية للسيارات بمدينة تونس.

بعد الإنتهاء من النقاش والتداول في النقطة الرابعة من جدول أعمال الجلسة، أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيّد نصر الخلفي، مدير المرور والوقوف، لتقديم النقطة الخامسة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في مشروع إنجاز مأوى آلية للسيارات بمدينة تونس.

تولّى السيد نصر الخلفي، تلاوة مذكرة حول مشروع إنجاز مأوى آلية للسيارات بمدينة تونس، هذا نصّها:

وبعد، فالمعروض على أنظار اللجنة مشروع إنجاز مأوى آلية للسيارات بمدينة تونس حيث يعتزم الباعث عبد الله البدوي مهندس معماري (وكيل شركة "I PARK CONCEPT" إنجازها في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، والذي أحالته ولاية تونس على بلدية تونس بمقتضى المكتوب عدد 015438 المؤرخ في 17 سبتمبر 2024.

حيث تقدم الباعث بمشروع إنجاز مأوى آلي بفضاء الدكتور كارطون، بطاقة إستيعاب 500 مكان وقوف على مساحة حوالي 1700 متر مربع، موزعة على 10 طوابق، يروم إنجازها في إطار لزمة لمدة لا تقل عن 25 سنة، ويشمل المشروع تركيز واستغلال مواقف آلية للسيارات ومناطق زرقاء. كما تقدم بتقرير أولي لكلفة المشروع بحوالي 15 مليون دينار لمأوى يتسع لـ 475 سيارة وكذلك بدراسة إقتصادية أولية للمشروع "Business Plan".

ويفيد الباحث أنّ المشروع من شأنه المساهمة بصفة فعالة في حل معضلة الوقوف التي تعاني منها المدن الكبرى ولديه العديد من المزايا:

- سرعة الإنجاز وإنخفاض التكلفة مقارنة بالمآوي التقليدية للسيارات المبنية بالخرسانة.
- توفير طاقة إستيعاب أضعاف ما توفره المآوي التقليدية.
- إنجاز مآوي مقتصدة في الطاقة لإمكانية إعتداد تشغيلها جزئيا أو كليا بالطاقة الشمسية.
- حسن إستثمار وتعصير مردودية المساحة المستغلة من الأرض (المساحة بالمتر المربع / لمكان الوقوف الواحد) وانخراطها الكلي في منظومة "Smart City".
- المحافظة على البيئة من خلال الحد من إنبعاث الغازات الملوثة عبر التقليل من وقت البحث عن مكان لركن السيارة.
- إعتداد تسعيرات تفاضلية تراعي القدرة الشرائية للمواطن العادي.

ونفيد اللجنة بأنه عملا بمقتضيات الأمر الحكومي عدد 316 لسنة 2020، المؤرخ في 20 ماي 2020، المتعلق بضبط شروط وإجراءات منح اللزمات ومتابعتها، تمت إحالة نسخة من هذا العرض التلقائي إلى الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (مكتوبنا عدد 007599 المؤرخ في 04 أكتوبر 2024) والتي يبقى رأيها استشاريا، علما وأنها عبّرت مسبقا عن تشجيعها لمثل هذه المشاريع خاصة في ظل عزوف الخواص على الإستثمار في مشاريع إستلزام المآوي التقليدية لسنوات.

هذا وباعتبار أنّ إنجاز هاته المرافق ببعض المناطق بات أمرا أكيدا وضروريا لضمان حيويتها، وبالنظر للجدوى من إدماج هذه التقنية المتطورة والعصرية في إستغلال المرافق العمومية، فضلا على سرعة إنجازها وتلاءمها مع المساحات المحدودة التي تتسم بها أغلب الفضاءات المتواجدة بمدينة تونس، تقترح إدارة المرور والوقوف العمل على تجسيم هذا المشروع بإحدى أو بكلا الفضاءين التاليين (أنظروا البطاقتين الوصفيتين) المستغلين كمآوي سطحية للسيارات من طرف الوكالة البلدية للتصرف:

1- الفضاء الكائن بشارع 9 أفريل زاوية شارع الدكتور كارطون.

2- الفضاء الكائن بشارع البشير صفر زاوية شارع أولاد حفوز.

ويعرض هذا الموضوع على أنظار اللجنة لأخذ القرار بخصوصه، علما وأنه في حال الموافقة عليه، فإن الخطوة المالية هي دعوة صاحب العرض التلقائي إلى تقديم عرض وفقا للشروط

والإجراءات المستوجبة طبقا لمقتضيات الأمر الحكومي الآنف الذكر، والتي يتمّ تحديدها ومتابعتها من طرف اللجنة القارة للزمات، مع الإشارة إلى أنّ صلاحية العرض تنتهي في أجل 90 يوم بداية من تاريخ توجيهه.

ونرفق هذه المذكرة بمقتطفات من مقتضيات الأمر الحكومي عدد 316 لسنة 2020 فيما يتعلق بالعروض التلقائية التي تتلقاها الجماعات العمومية.

ثم أحال السيد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتالي:

*** السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة:**

إقترح الموافقة على مبدأ إنجاز المآوي الآلية كآلية متطورة تركز التكنولوجيات الحديثة وتمكّن من إيجاد حل لمشكل الإختناق المروري ، وذلك بعد إتباع الإجراءات القانونية اللازمة بما في ذلك عرض الملف على اللجنة القارة للزمات لتحديد مواقع تركيز المآوي الآلية ودراستها في إطار اللجنة القارة للزمات، وليس الموافقة على مطلب المعني بالأمر.

*** السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:**

كلّف إدارة المرور والوقوف بإعداد دراسة فنية تتضمن تحديد مواقع تركيز المآوي الآلية و نوعيتها ومدى مساهمتها وقدرتها على حل مشكل الإختناق المروري في مدينة تونس مشددا على ضرورة إحترام وتكريس مبدأ المنافسة.

*** السيد نصر الخلفي، مدير المرور والوقوف:**

أوضح أنّ عرض المعني يمكن أن يتم إعتباره عرضا تلقائيا لأنه لا توجد في الوقت الراهن عروض متعلّقة بمشاريع في طور الدراسة أو المنافسة أو التنفيذ وذلك حسب مقتضيات الفصول عدد 48، 49 و 50 من الباب الخامس المتعلق بالعروض التلقائية من الأمر الحكومي عدد 316 لسنة 2020 المؤرخ في 20 ماي 2020 المتعلق بضبط شروط وإجراءات منح اللزمات ومتابعتها.

*** السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة:**

أفاد أنه بعد سنة 2020 أصبحت إستشارة الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص إختيارية وغير وجوبية مضيفاً أنّ اللجنة القارة للزمات تتولى دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالعروض.

*** السيد نصر الخلفي، مدير المرور والوقوف:**

أشار إلى أنه قد سبق لإدارة المرور والوقوف أن قامت بتحديد 05 مواقع (بما في ذلك 03 مآوي سطحية مستغلة من طرف الوكالة البلدية للتصرف) لبناء وإستغلال مآوي (بناء مآوي تقليدية بالإسمنت المسلّح) ذات طوابق للسيارات وذلك في إطار طلبات العروض التي تم نشرها منذ سنة 2016 إلا أنها لم تثمر ويمكن إقتراحها لإنجاز مآوي آلية للسيارات.

قرار اللجنة

بعد التّداول والنّقاش، قرّر أعضاء اللّجنة الإدارية:

- *الموافقة على مبدأ إنجاز مآوي آلية للسيارات لما فيه من خدمة للمصالح العام وفض لمشكل الإختناق المروري بمدينة تونس، مع إتخاذ التوصيات التالية:**
 - تكليف إدارة المرور والوقوف بإعداد دراسة فنية للمشروع مع الأخذ بعين الإعتبار لردود فعل متساكني المنطقة.
 - تحديد قائمة في المواقع التي سيتمّ بها إنجاز المآوي الآلية للسيارات.
 - ضمان إحترام مبدأي المساواة والمنافسة من خلال إعتماد مقاييس ومعايير موحدة.
- *عرض الدراسة الفنية للمشروع على أنظار اللجنة الإستشارية.**

الموضوع عدد 06: حول طلب السيد عمار الفالح، عميد بالحرس الوطني و أحد ضحايا العمليات الإرهابية ، تمكينه من كراء قاعة إبرام عقود الزواج بقصر البلدية بالقصبة و ذلك خلال عطلة ديسمبر.

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة السادسة من جدول أعمال الجلسة، أحال السيد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة، لتقديم النقطة السابعة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في طلب السيد عمار الفالح، عميد بالحرس الوطني و أحد ضحايا العمليات الإرهابية، تمكينه من كراء قاعة إبرام عقود الزواج بقصر البلدية و ذلك خلال عطلة ديسمبر.

تولّى السيد سامي بن الهوشات ، تلاوة المطلب الذي تقدم به السيد عمار الفالح و المتعلق بكراء قاعة أفراح البلدية خلال عطلة ديسمبر بإعتباره من ضحايا العمليات الإرهابية (بتر ساقه اليمنى) و الذي يطلب فيه تمكينه من قاعة أفراح بلدية تونس بالقصبة لإبرام عقد زواجه.

ثم أحال السيد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتالي:

*** السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:**

أورد أنّ صاحب المطلب لم يحدد بصفة دقيقة طلباته ضمن المطلب الذي تقدم به كما لم يتضمن مطلب المعني ما يفيد طلب إعفائه من دفع معلوم كراء قاعة الأفراح بقصر البلدية بالقصبة.

*** السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة:**

إقترح تنقيح القرار عدد 23 المؤرخ في 31 جويلية 2023 و المتعلق بإعفاء جرحى العملية الإرهابية التي إستهدفت حافلة الأمن الرئاسي سنة 2015 من دفع معلوم كراء قاعة الأفراح بالقصبة ، و ذلك بتحديد حالات المجانية و ربطها بضحايا العمليات الإرهابية من حاملي السلاح بصفة عامة.

قرار اللجنة

بعد التداول والنقاش، قرّر أعضاء اللجنة الإدارية :

- تأجيل النظر في مطلب السيد عمار الفالح ، أحد ضحايا العمليات الإرهابية ، و المتعلق بتمكينه من كراء قاعة الزواج بقصر البلدية خلال عطلة ديسمبر.
- تقديم المعني لمطلب جديد يحدد فيه طلباته بصفة دقيقة مع إثبات أنه من ضحايا العمليات الإرهابية.
- تنقيح القرار عدد 23 المؤرخ في 31 جويلية 2023 و المتعلق بإعفاء جرحى العملية الإرهابية التي إستهدفت حافلة الأمن الرئاسي سنة 2015 من دفع معلوم كراء قاعة الأفراح بالقصبة،
- عرض مشروع القرار بعد تنقيحه على أنظار اللجنة الإستشارية.

الموضوع عدد 07: حول طلب إرجاع الإنتفاع بمنحة الأوساخ و المنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية للعملة.

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة السادسة من جدول أعمال الجلسة، أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيّد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة، لتقديم النقطة السابعة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في طلب إرجاع الإنتفاع بمنحة الأوساخ و المنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية للعملة.

تولّى السيّد سامي بن الهوشات ، تلاوة مذكرة حول طلب إرجاع الإنتفاع بمنحة الأوساخ و المنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية لعملة الإدارة الفرعية للمعدات و الورشات البلدية، هذا نصّها:

و بعد، تبعا لمكتوب السيّد كاهية مدير المعدات و الورشات البلدية عدد 211 بتاريخ 9 سبتمبر 2024 و المتعلق بإقتراح إرجاع منحة الأوساخ و المنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية للعملة الراجعين بالنظر إلى الإدارة الفرعية للمعدات و الورشات البلدية ، أتشرف بإحاطة جنابكم علما أنّ الأمر عدد 1293 لسنة 1990 المؤرخ في 18 أوت 1990 حدّد على وجه الحصر العملة الذين يخوّل لهم الإنتفاع بالمنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية و منحة الأوساخ وهم :

- عملة البلديات المباشرين بالمصالح الصحية للعلاج و الوقاية.
 - العملة المكلفون بالتطهير و جمع الفواضل.
 - العملة المباشرين بحديقة الحيوانات.
 - العملة المكلفون بمقاومة الكلاب السائبة.
 - العملة المختصون في الإصلاح و الإعتناء بآليات نقل الفواضل.
 - العملة المباشرين بالمسالخ و المقابر.
- و حيث أنه تمّ تغيير المهام الموكولة للمعنيين بالأمر، و أصبحوا يشغلون إمّا خططا إدارية أو مهام حراسة، مغازي، أو موزع هاتف ...فإنه يتعذر الإستجابة لطلب المعنيين بالأمر.
- و لكم سديد النظر.

ثم أحال السيّد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتالي:

*** السيد محمد الهادي العمري، كاهية مدير المعدات و الورشات:**

أشار إلى ظروف العمل بالمستودع و الذي يعتبر مكان عمل ملوث خاصة و أنّ الأمر عدد 1293 المؤرخ في 18 أوت 1990 المحدد للعملة الذين يخول لهم الإنتفاع بالمنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية و منحة الأوساخ أشار إلى " العملة المختصون في الإصلاح و الإعتناء بآليات نقل الفواضل " .

* السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:

أورد أنه كان من الأجدر إرفاق المذكرة بقائمة مضبوطة في أسماء العملة المقترح تمتيعهم بمنحة الأوساخ و المهام الموكولة لهم .

* السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة:

أوضح أنه من الضروري أن يكون المتمتع بالمنحة مباشرا بصفة فعلية للمهام المنصوص عليها بالقانون و التي تخول لممارستها التمتع بهذه المنحة صلب الإدارة المعنية.

قرار اللجنة

بعد التداول والنقاش، قرّر أعضاء اللجنة الإدارية :

- إرجاء النظر في إرجاع الإنتفاع بمنحة الأوساخ و المنحة البلدية لحفظ الصحة و رفع الفواضل المنزلية لعملية الإدارة الفرعية للمعدات و الورشات البلدية.
- تكليف إدارة الموارد البشرية و الشؤون الإدارية بإحداث لجنة موسعة تتولى ضبط المقاييس التي تخول التمتع بمنحة الأوساخ.
- عرض مخرجات اللجنة المكلفة بضبط مقاييس التمتع بمنحة الأوساخ على اللجنة الإستشارية.
- إعداد الإدارة الفرعية للمعدات و الورشات لقائمة مضبوطة في أسماء العملة المقترح تمتيعهم بمنحة الأوساخ و المهام الموكولة لهم، لدراستها حالة بحالة.
- القيام بزيارات تفقدية لمراقبة المباشرة الفعلية للعملة المتمتعين بمنحة الأوساخ للمهام التي تخول التمتع بهذه المنحة.

الموضوع عدد 08: حول مراجعة القرار البلدي المتعلق بضبط معاليم الخدمات المقدمة من قبل بلدية تونس في ميدان الرياضة.

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة السابعة من جدول أعمال الجلسة، أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيّدة سعاد دقنيش، كاهية مدير الطفولة و الشباب و الرياضة، لتقديم النقطة الثامنة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في مقترح مراجعة القرار البلدي المتعلق بضبط معاليم الخدمات المقدمة من قبل بلدية تونس في ميدان الرياضة.

تولّت السيّدة سعاد دقنيش ، تلاوة مذكرة حول مراجعة القرار البلدي المتعلق بضبط معاليم الخدمات المقدمة من قبل بلدية تونس في ميدان الرياضة، هذا نصّها:
وبعد، في إطار مراجعة القرار البلدي المؤرخ في 20 أوت 2019 حول ضبط مقادير معاليم الخدمات المقدمة من قبل بلدية تونس ، المرجو منكم التفضل بالإذن قصد عرض مقترحات مصلحة الرياضة حول مراجعة بعض المعاليم وتحديد الإعفاءات من المعاليم المستوجبة دفعها.

(I) الإحداثيات :

1- إحداث معلوم إستغلال الملاعب المعشبة إصطناعيا من قبل الفرق الأجنبية :

معلوم إستغلال الملاعب المعشبة إصطناعيا		
مباريات		تمارين
رسمية	ودية	300 د
3000 د	1500 د	

2- إحداث معلوم إستغلال الملاعب المعشبة إصطناعيا للرقبي: مقابلات

محلي	أجنبي
200 د	1000 د

3- إحداه معلومات للمؤسسات التربوية الخاصة : (دورات وتظاهرات رياضية)

الملاعب	القاعات	المسبح
600 د	400 د	1000 د

4- إحداه معلومات للمقابلات الرسمية للفرق الأجنبية :

5000 د (دون حضور جمهور)
6500 د (بحضور جمهور)

(II) الإعفاءات :

مقترح حالات الإعفاء :

يتضمن القرار البلدي الحالي الإعفاءات التالية : الإستغلال المجاني للمسبح البلدي بالقرجاني من طرف البلديين وأبنائهم، وذوي الإحتياجات الخصوصية في كل المنشآت الرياضية والمنتخبات الوطنية بإستثناء ملعب الشاذلي زويتن.

فالمقترح على اللجنة الموقرة إحداه حالات الإعفاء التالية :

- الجمعية البلدية للرياضة والثقافة والعمل في كل المنشآت البلدية تمارين ومقابلات و دورات رياضية

- مركز تكوين الشبان لأبناء البلديين (كرة القدم + سباحة)

- الجمعيات الراجعة بالنظر لسلطة الإشراف (تمارين + مقابلات + دورات + إختبارات في كل المنشآت).

- القرين والأعوان البلديين المتقاعدين بالنسبة لإستغلال المسبح البلدي بالقرجاني.

- الجمعيات أو الأنشطة المختلفة (رياضية + ثقافية) المنظمة في إطار إتفاقيات تعاون وشراكة مع بلدية تونس والهياكل العمومية.

المرجو منكم ، التفضل بالإذن قصد عرض المقترح على أنظار اللجنة الإدارية .

و لكم سديد النظر .

ثم أحال السيّد الكاتب العام، المكلف بتسيير بلدية تونس، الكلمة إلى الحضور لإبداء ملاحظاتهم وإستفساراتهم، فكانت تدخلاتهم كالتّالي:

*** السيد سامي بن الهوشات، المدير العام للمصالح المشتركة بالنيابة:**

أشار إلى الفصل 139 من مجلة الجماعات المحلية الذي نصّ على إختصاص الجماعات المحلية بإحداث معالم جديدة و تعديلها و ضبط حالات الإعفاء منها مشيدا بهذا التعديل الذي يمكّن من تنمية الموارد البلدية.

*** السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:**

إستفسر حول المعايير و المقاييس المعتمدة في تحديد هذه المعالم .

*** السيدة سعاد دقنيش ، كاهية مدير الطفولة و الشباب و الرياضة :**

أوضحت أنه تمّ إعتداد التعريفات المعمول فيها في ملعب الشاذلي زويتن مع إدخال بعض التعديلات .

*** السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس:**

أوصى بإعتداد المحاسبة التحليلية في تحديد المعالم و مراجعتها مع الأخذ بعين الإعتبار مختلف الأعباء و المصاريف التي تتحملها البلدية كفواتير الماء و الكهرباء و الهاتف.

قرار اللجنة

بعد التّداول والنّقاش، قرّر أعضاء اللّجنة الإدارية المصادقة بالإجماع على مراجعة القرار البلدي المتعلق بضبط معالم الخدمات المقدمة من قبل بلدية تونس في ميدان الرياضة وفقا للبيانات التالية :

(1) الإحداثيات :

1- إحداث معلوم إستغلال الملاعب المعشبة إصطناعيا من قبل الفرق الأجنبية :

معلوم إستغلال الملاعب المعشبة إصطناعيا	
تمارين	مباريات

رسمية	ودية	300 د
3000 د	1500 د	

2- إحداء معلوم إستغلال الملاعب المعشبة إصطناعيا للرقبي: مقابلات

أجنبي	محلي
1000 د	200 د

3- إحداء معلوم للمؤسسات التربوية الخاصة : (دورات وتظاهرات رياضية)

المسبح	القاعات	الملاعب
1000 د	400 د	600 د

4- إحداء معلوم المقابلات الرسمية للفرق أجنبية :

5000 د (دون حضور جمهور)
6500 د (بحضور جمهور)

(II) الإعفاءات :

إحداء حالات الإعفاء التالية :

- الجمعية البلدية للرياضة والثقافة والعمل (تمارين - مقابلات - دورات رياضية)
- الجمعيات الراجعة بالنظر لسلطة الإشراف (تمارين - مقابلات - دورات - إختبارات)
- الجمعيات أو الأنشطة المختلفة (رياضية + ثقافية) المنظمة في إطار إتفاقيات تعاون وشراكة مع بلدية تونس والهيكل العمومية.
- الأعوان المتقاعدين من بلدية تونس شريطة الإستظهار بملف طبي بالنسبة للمسبح البلدي بالقرجاني.

الموضوع عدد 09: حول مشروع بناء مركز فرز و معالجة النفايات بالعقار البلدي المقترح ببطحاء حي ابن سينا بمنطقة الكبارية على الطريق " GP3 " .

بعد الإنتهاء من النقاش و التداول في النقطة الثامنة من جدول أعمال الجلسة، أحال السيّد الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس الكلمة إلى السيّد جمال الدين بن عمران، المكلف بتسيير إدارة التخطيط الحضري، لتقديم النقطة التاسعة من جدول أعمال الجلسة، والمتعلقة بالتداول في مشروع بناء مركز فرز و معالجة النفايات بالعقار البلدي المقترح ببطحاء حي ابن سينا بمنطقة الكبارية على الطريق "GP3".

تولّى السيّد جمال الدين بن عمران ، تلاوة مذكرة حول مشروع بناء مركز فرز و معالجة النفايات بالعقار البلدي المقترح ببطحاء حي ابن سينا بمنطقة الكبارية على الطريق "GP3"، هذا نصّها:

في إطار متابعة مشروع بناء مركز فرز ومعالجة النفايات بالعقار البلدي المقترح ببطحاء حي ابن سينا بمنطقة الكبارية على الطريق "GP3" و المصنف كمنطقة تجهيزات عمومية حسب مثال التهيئة العمرانية لبلدية تونس المصادق عليه بالأمر الحكومي عدد 891 لسنة 2017 المؤرخ في 9 أوت 2017، و حيث تم اعتماد الموقع المقترح لإنجاز المشروع المذكور استنادا على أن نوعية التجهيزات العمومية غير محددة بمثال التهيئة العمرانية (" zone équipement divers ED" منطقة تجهيزات عمومية مختلفة). وحيث تسرب خطأ بمثال التهيئة العمرانية في تحديد نوعية التجهيزات العمومية للعقار المقترح نظرا للتشابه بين شكل الرمز المشار اليه بالفهرس المعتمد " zone d'équipement divers ED" و نوعية التجهيزات العمومية المحددة بنفس الرمز " Clubs d'enfants CE". مع العلم أنه خلال مراجعة مثال التهيئة العمرانية المذكور و بطلب من الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية (SNIT) تم تغيير صبغة مساحة كبيرة حوالى 5 هكتارات بتقسيم الشركة مشمولة في أجزاء منها بنفس المنطقة الى منطقة تجهيزات عمومية مختلفة " zone d'équipement divers ED" وذلك قصد ترك مرونة لتحديد نوعية التجهيزات العمومية المستقبلية حسب حاجيات المنطقة و طلبات مختلف المؤسسات و الوزارات.

لذا، فالمرجو التداول في الموضوع وإصلاح الخطأ بمثل التهيئة العمرانية و إعتقاد الصبغة ("zone d'équipement divers ED "منطقة تجهيزات عمومية مختلفة) .

هذا وتجدر الإشارة أنه حسب الترتيب العامة لجميع المناطق بمثل التهيئة العمرانية لبلدية تونس المصادق عليه بالأمر الحكومي عدد 891 لسنة 2017 المؤرخ في 9 أوت 2017 و تحديدا بالفصل الأول الخاص بالأنشطة المحجرة، فإنه تمنع جميع الأنشطة التي تتسبب في إزعاج الأجوار وينجر عنها تلوث سمعي وشمي وبصري كما يمنع إنشاء المؤسسات التي تتنافى مع الوظيفة السكنية للمنطقة وتشكل خطرا على التوازن البيئي والصحة والسلامة العامة للمتساكنين.

قرار اللجنة

بعد التداول والنقاش، قرّر أعضاء اللجنة الإدارية المصادقة بالإجماع على إصلاح الخطأ بمثل التهيئة العمرانية و إعتقاد الصبغة ("zone d'équipement divers ED "منطقة تجهيزات عمومية مختلفة) للعقار البلدي الكائن ببطحاء حي ابن سينا بمنطقة الكبارية على الطريق "GP3"

وفي خاتمة الجلسة، توجّه السيد لطفي الدشراوي، الكاتب العام المكلف بتسيير البلدية ، بعبارات الشكر والتقدير لكافة الحضور على المجهودات المبذولة للنهوض بالعمل البلدي حاثا إياهم على مزيد البذل و العطاء لتحسين ظروف عيش المتساكنين.

ورُفعت الجلسة على الساعة منتصف النهار.

رئيس الجلسة
الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية تونس

مقرّر الجلسة
رئيس مصلحة

لطفي الدشراوي

حياة بن عاشور

